

كشاف القناع عن متن الإقناع

يرحمك الله ولكن لا تسمعون فيقول أذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله .

وأنت رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبينا وبالقرآن إماما .
فإن منكرنا ونكيرنا يقولان ما يقعدنا عنده وقد لقن حجتة فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف اسم أمه قال فلينسبه إلى حواء .

قال أبو الخطاب هذا الحديث رواه أبو بكر عبد العزيز في الشافي .
وقال في الفروع رواه أبو بكر في الشافي والطبراني وابن شاهين وغيرهم وهو ضعيف .
وللطبراني أو لغيره فيه وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور .

وفيه وأنت رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبالكعبة قبله وبالمؤمنين إخوانا .
وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله هذا الذي يصنعون إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول يا فلان ابن فلانة أذكر ما فارقت عليه الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله .

فقال ما رأيت أحدا نقل هذا إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة جاء إنسان فقال ذاك وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه .
(قال أبو المعالي لو انصرفوا قبله لم يعودوا) لأن الخبر يلقنونه قبل انصرافهم ليتذكر حجتة .

(وهل يلقن غير المكلف) وجهان .
وهذا الخلاف (مبني على نزول الملكين إليه) النفي قول القاضي وابن عقيل وفاقا للشافعي .

والإثبات قول أبي حكيم وغيره .
وحكاه ابن عبدوس عن الأصحاب .

(المرجح النزول) فيكون المرجح تلقينه (وصححه الشيخ) واحتج بما رواه مالك وغيره عن أبي هريرة .

وروي مرفوعا أنه صلى على طفل لم يعمل خطيئة قط .
فقال اللهم قه عذاب القبر وفتنة القبر قال في الفروع ولا حجة فيه للجزم بنفي التعذيب فقد يكون أبو هريرة يرى الوقف فيهم اه .

وكذلك أجاب ابن القيم في كتاب الروح بأنه ليس المراد بعذاب القبر فيه عقوبة الطفل

قطعا لأن ا □ لا يعذب أحدا بلا ذنب عمله .

بل المراد الألم الذي يحصل للميت بسبب غيره وإن لم يكن عقوبة على عمله .

وقال الآخرون أي القائلون بأنه لا يسأل .

السؤال إنما يكون لمن يعقل الرسول والمرسل فيسأل هل آمن بالرسول وأطاعه أم لا فأما الطفل الذي لا تمييز له بوجه فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم ولو رد إليه عقله في القبر فإنه لا يسأل عما لم يتمكن من معرفته والعلم به .

فلا فائدة في هذا السؤال .

(قال ابن عبدوس يسأل الأطفال عن الإقرار الأول